Royaume du Maroc

Ministère de l'Economie et des Finances

المديرية العامة للضرائب

ⵜⴰⵎⵀⵍⴰ ⵜⴰⵎⴰⵜⴰⵢⵜ ⵏⵉⵙⵅⴰⵢⵏ

DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

دليل جبائي للمحامين



2023

دليل جبائي للمحامين

ابتداء من فاتح يناير 2023، يخضع المحامون الذين يزاولون نشاطا مهنيا كأشخاص ذاتيين للمقتضيات التي نص عليها قانون المالية لسنة 2023 والتي تهم كلا من الضريبة على القيمة المضافة والضريبة على الدخل والضريبة المحجوزة في المنبع بالنسبة للمكافآت المخولة للغير.

الضريبة على القيمة المضافة

1. إعفاء الأشخاص الذاتيين المزاولين لمهنة المحاماة الذي يقل أو يساوي رقم أعمالهم السنوي خمس مائة الف (500 000) درهم من الضريبة على القيمة المضافة دون الحق في الخصم

ابتداء من فاتح يناير 2023، يعفى من الضريبة على القيمة المضافة المحامون الذين يزاولون مهنتهم كأشخاص ذاتيين والذين يحققون رقم أعمال سنوي يساوي أو يقل عن خمسمائة ألف (500 000) درهم. ويطبق هذا الإعفاء بناء على رقم الأعمال المحقق برسم سنة 2022.

ويهم رقم الأعمال السنوي رقم الأعمال المبين في حساب الحاصلات والتكاليف بالنسبة للأشخاص الذين يمسكون محاسبة أو رقم الأعمال الإجمالي المحقق للأشخاص الآخرين.

كما ينبغي التأكيد بصفة عامة على أن المحامين الذين ينجزون فقط معاملات خارج نطاق الضريبة على القيمة المضافة أو معفاة من الضريبة على القيمة المضافة دون الحق في الخصم، غير ملزمين بالإيداع الدوري المتعلق بالضريبة على القيمة المضافة.

غير أنه، يجب على الأشخاص الذاتيين الذين يزاولون مهنة المحاماة المعفيين حديثا، والذين تتكون الواقعة المنشئة للضريبة بالنسبة إليهم من قبض المبالغ ويتوفرون على قائمة بالزبائن المدينين، الاستمرار في إيداع إقراراتهم المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة إلى حين سداد المبالغ المستحقة برسم زبائنهم المدينين.

ملحوظة:

الإعفاء من إلزامية الإيداع الدوري للإقرارات المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة، لا يستثني الأشخاص المعنيين من الالتزامات الضريبية الأخرى، خاصة التصريح بالتأسيس المنصوص عليه بالمادتين 109 و 148 من المدونة العامة للضرائب.

مثال تطبيقي

يتجلى رقم الأعمال دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة المبين في حساب الحاصلات والتكاليف الخاص بشخص ذاتي يزاول مهنة المحاماة على الشكل التالي:

السنوات	رقم الاعمال دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة بالدرهم
2020	300 000
2021	600 000
2022	400 000

يمكن لهذا المحامي أن يستفيد من الإعفاء دون الحق في الخصم بالنسبة للضريبة على القيمة المضافة ابتداء من فاتح يناير 2023، لكون رقم أعماله الإجمالي المحقق يقل عن 500 000 درهم برسم السنة المحاسبية 2022.

في هذه الحالة،يتم ابتداء من فاتح يناير 2023، إدراج التكاليف في المحاسبة مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة.

2. الخضوع للضريبة على القيمة المضافة

يخضع المحامون (الأشخاص الذاتيون)، الذين يحققون رقم أعمال سنوي يفوق 500 000 درهم للضريبة على القيمة المضافة. ولا يجوز لهم الرجوع على خضوعهم لهذه الضريبة إلا إذا حققوا رقم أعمال يساوي أو يقل عن المبلغ المذكور طوال ثلاث (3) سنوات متتابعة.

ملحوظة:

يبقى المحامون الذين حققوا رقم أعمال سنوي يفوق 500 000 درهم برسم سنة 2022 خاضعين للضريبة على القيمة المضافة ابتداء من فاتح يناير 2023، ولا يجوز لهم الرجوع عن خضوعهم لهذه الضريبة إلا إذا حققوا رقم أعمال يساوي أو يقل عن المبلغ المذكور طوال ثلاث (3) سنوات متتابعة.

مثال تطبيقي

السنوات	رقم الأعمال دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة بالدرهم
2020	300 000
2021	400 000
2022	700 000

يظل هذا المحامي خاضعا للضريبة على القيمة المضافة برسم سنة 2023، بما أن رقم الأعمال الإجمالي المحقق برسم سنة 2022 يفوق 000 500 درهم. ولا يجوز له الرجوع عن خضوعه لهذه الضريبة إلا إذا حقق رقم أعمال يساوي أو يقل عن 000 500 درهم، طوال ثلاث (3) سنوات متتابعة.

3. اختيار الخضوع للضريبة على القيمة المضافة

يمكن للمحامين (الأشخاص الذاتيون)، الذين يحققون رقم أعمال سنوي يساوي أو يقل عن 000 500 درهم، اختيار الخضوع للضريبة على القيمة المضافة. ويستمر الاحتفاظ بهذا الاختيار لفترة لا تقل عن ثلاث سنوات متتابعة.

4. التزامات المحامين المعفيين حديثا

تخضع المبالغ المحصلة، ابتداء من فاتح يناير 2023 من طرف المحامين المعفيين ابتداء من نفس التاريخ، والتي تعتبر سدادا للخدمات المنجزة كليا والمحررة في شأنها فاتورات قبل التاريخ المذكور (فاتح يناير 2023)، للنظام الضريبي الجاري به العمل في تاريخ إنجاز هذه العمليات.

وبالتالي، يجب على الخاضعين للضريبة على القيمة المضافة تبعا لنظام قبض الثمن، المعنيين بالأحكام السابقة، أن يوجهوا قبل فاتح مارس 2023 إلى المصلحة المحلية للضرائب التابعين لها، قائمة بأسماء الزبناء المدينين إلى تاريخ 31 دجنبر 2022 ، مع بيان المبالغ المدين بها لكل واحد منهم فيما يتعلق بالعمليات الخاضعة لسعر الضريبة على القيمة المضافة المعمول به عند تاريخ إنجاز الخدمات .

تؤدى الضريبة المستحقة من طرف الخاضعين للضريبة، فيما يتعلق بالعمليات المشار إليها أعلاه، بحسب المبالغ المستحقة المقبوضة شيئا فشيئا .

ولهذا الغرض، يجب التأكيد على أن الخاضعين للضرائب المعنيين ملزمون بالاستمرار في إيداع إقراراتهم الدورية المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة والتي تشمل رقم الأعمال المعفى دون الحق في الخصم ورقم الأعمال الخاضع للضريبة المتعلق بالخدمات المنجزة بالكامل والمحررة في شأنها فاتورات قبل فاتح يناير 2023، وذلك حتى يتم سداد المبالغ المستحقة فيما يتعلق بزبائنهم المدينين.

وبعد سداد تلك المبالغ، لا يتعين على هؤلاء الأشخاص المعفيين حديثاً إيداع إقراراتهم المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة، ما دام رقم أعمالهم السنوي يساوي أو يقل عن 000 500 درهم.

5. تطبيق الضريبة على القيمة المضافة بنسبة 20 %

ابتداء من فاتح يناير2023، تخضع العمليات المنجزة من طرف المحامين لسعر الضريبة على القيمة المضافة المحدد في 20%.

ولهذا الغرض، يتعين على الأشخاص الذين يخضعون حديثا لسعر 20 % أن يمتثلوا لأحكام المادة III-125 والمادة IV-125 من المدونة العامة للضرائب.

وبالتالي، فإن المبالغ التي يقبضها الملزمون اعتبارًا من فاتح يناير 2023، سدادا للخدمات المنجزة كليا والمحررة في شأنها فاتورات قبل التاريخ المذكور، تخضع لسعر الضريبة على القيمة المضافة الجاري به العمل في تاريخ إنجاز هذه العمليات ألا وهو 10%.

كما يتعين على الأشخاص المعنيين الخاضعين للضريبة على القيمة المضافة حسب نظام قبض الثمن، أن يوجهوا قبل فاتح مارس 2023 إلى المصلحة المحلية للضرائب التابعين لها، قائمة بأسماء الزبائن المدينين إلى تاريخ 31 دجنبر 2022، مع بيان المبالغ المدين بها لكل واحد منهم فيما يتعلق بالعمليات الخاضعة لسعر الضريبة على القيمة المضافة المعمول به عند تاريخ إنجاز الخدمات.

تؤدى الضريبة المستحقة من طرف الخاضعين للضريبة، فيما يتعلق بالعمليات المشار إليها أعلاه، حسب المبالغ المستحقة المقبوضة شيئا فشيئا .

الضريبة على الدخل -الدخول المهنية

تندرج الأرباح التي يحققها المحامون كأشخاص ذاتيين، في إطار الدخول المهنية الخاضعة للضريبة على الدخل وفق نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة.

ومن أجل تبسيط طريقة دفع الضريبة على الدخل المستحقة على المحامين، تمم قانون المالية لسنة 2023 أحكام المادة 173 من المدونة العامة للضرائب بفقرة ثالثة تمكن المحامين من أداء دفعات مقدمة على الحساب فيما يتعلق بالضريبة على الدخل.

أ- مبدأ الأداء التلقائي للدفعات المقدمة على الحساب

يمكن للمحامين اختيار أحد نظامي الأداء التلقائي للدفعات المقدمة على الحساب برسم الضريبة على الدخل عن السنة المحاسبية الجارية :

- الأداء تلقائيا للدفعات المقدمة على الحساب لدى كاتب الضبط بصندوق المحكمة لحساب قابض إدارة الضرائب؛
- الأداء تلقائيا لدى قابض إدارة الضرائب لدفعة واحدة مقدمة على الحساب بطريقة إلكترونية قبل انصرام الشهر الموالي للسنة المحاسبية المعنية.

وتجدر الإشارة إلى أن المحامي له حرية اختيار أحد نظامي الدفع المذكورين لكل ملف دون القيام بأي إجراء.

1. اختيار الأداء تلقائيا للدفعات المقدمة على الحساب لدى كاتب الضبط بصندوق المحكمة لحساب قابض إدارة الضرائب

تسمح هذه الطريقة للمحامي باختيار الأداء تلقائيا لدى كاتب الضبط بصندوق المحكمة لحساب قابض إدارة الضرائب للدفعات المقدمة على الحساب برسم للضريبة على الدخل عن السنة المحاسبية الجارية والتي يساوي مبلغ كل واحدة منها 100 درهم.

ويؤدى هذا المبلغ تلقائيا من طرف كل محام عن كل قضية استخلص مجموع أو جزء مبلغ اتعابها مرة واحدة عند إيداع أو تسجيل مقال أو طعن أو عند تسجيل نيابة أو مؤازرة أمام محاكم المملكة.

وعليه، تجدر الإشارة إلى أن دفع هذا المبلغ يغطي جميع مراحل التقاضي المتعلقة بالقضية نفسها (الحكم الابتدائي، الاستئناف والنقض).

ويدفع هذا المبلغ لكاتب الضبط مرفوقا بورقة إعلام، وفق نموذج تعده الإدارة يتضمن البيانات التالية:

- الإسم العائلي والشخصي للمحامي المعني وعنوان موطنه الضريبي أو مقر مؤسسته الرئيسية؛
- رقم التعريف الضريبي؛
- نوع القضية ورقم الملف؛
- المحكمة المختصة ومقرها؛
- المبلغ المدفوع؛
- تاريخ الأداء.

يجب على كاتب الضبط أن يدفع بطريقة إلكترونية لإدارة الضرائب مبلغ الدفعات المقدمة على الحساب، الذي يتعين تحصيله عند القيام بالإجراءات السالفة الذكر خلال الشهر الموالي للشهر الذي تم فيه التحصيل، مصحوبا ببيان وفق نموذج تعده الإدارة.

2. اختيار الأداء تلقائيا لدى قابض إدارة الضرائب

تسمح هذه الطريقة للمحامي باختيار الأداء تلقائيا لدى قابض إدارة الضرائب لدفعة واحدة مقدمة على الحساب، بطريقة إلكترونية، قبل انقضاء الشهر الموالي للسنة المحاسبية المعنية، أي قبل فاتح فبراير من كل سنة.

ويحدد مبلغ هذه الدفعة باعتبار عدد القضايا المسجلة باسم المحامي خلال السنة والتي استخلص مجموع أو جزء مبلغ الأتعاب المتعلقة بها المضروب في 100 درهم.

وفي هذا الصدد، يتعين على المحامي أن يدلي لإدارة الضرائب بقائمة هذه الملفات وفقا لنموذج تعده الإدارة، بما في ذلك المعلومات الخاصة بتعريفه الضريبي وهويته وعدد القضايا المسجلة باسمه.

ويرفق أداء الدفعة المذكورة بورقة إعلام وفق نموذج تعده الإدارة يتضمن البيانات التالية:

- الاسم العائلي والشخصي للمحامي المعني وعنوان موطنه الضريبي أو مقر مؤسسته الرئيسية؛
- رقم التعريف الضريبي؛
- نوع القضية ورقم الملف؛
- المحكمة المختصة ومقرها؛
- المبلغ المدفوع؛
- تاريخ الأداء.

ب- الاستثناء من واجب أداء الدفعات المقدمة على الحساب

1. المحامون المعفيون من أداء الدفعات المقدمة

يعفى المحامون الذين تم تعريفهم حديثا لدى الإدارة الضريبية من أداء الدفعات المقدمة على الحساب طوال 60 شهرا الأولى ابتداء من شهر الحصول على رقم التعريف الضريبي.

2. الملفات المستثناة

تستثنى من واجب أداء هذه الدفعات:

- المقالات المتعلقة بالأوامر المبنية على الطلب والمعاينات المقدمة وفق أحكام الفصل 148 من قانون المسطرة المدنية؛
- القضايا المعفاة من الرسوم القضائية أو المستفيدة من المساعدة القضائية، وفي هذه الحالة لا يتم الأداء عن هذه القضايا إلا عند تنفيذ الحكم الصادر بشأنها.

ت- استنزال مبلغ الدفعات المقدمة على الحساب

يستنزل مبلغ الدفعات المقدمة على الحساب التي تم أداؤها من طرف المحامي خلال السنة لدى كاتب الضبط أو لدى قابض إدارة الضرائب، من مبلغ الحد الأدنى للضريبة على الدخل المستحق برسم السنة المعنية.

غير أنه، عندما لا يسمح مبلغ الحد الأدنى للضريبة من استنزال المبلغ الكلي للدفعات المقدمة على الحساب المدفوعة برسم الضريبة على الدخل، يظل الفائض قابلا للخصم من جزء مبلغ الضريبة على الدخل المطابق للدخل المهني وذلك عند إيداع الإقرار السنوي بمجموع الدخل. ويظل المبلغ الباقي المحتمل كسبا للخزينة.

وفيما يلي ترتيب الاستنزال الواجب العمل به في هذه الحالة:

- عند دفع مبلغ الحد الأدنى للضريبة:
  - استنزال مبلغ الدفعات المقدمة على الحساب؛
  - استنزال الضريبة المحجوزة في المنبع برسم المكافآت المخولة للغير.
- عند تسوية الضريبة على الدخل:
  - استنزال مبلغ الحد الأدنى للضريبة المفروضة على الجزء المتبقي من جزء مبلغ الضريبة على الدخل المطابق للدخل المهني؛
  - استنزال الدفعات المقدمة على الحساب التي لم يتم استنزالها من مبلغ الحد الأدنى للضريبة، من الجزء المتبقي من مبلغ الضريبة على الدخل المطابق للدخول المهنية؛
  - استنزال الضريبة المحجوزة في المنبع برسم المكافآت المخولة للغير التي لم يتم استنزالها من مبلغ الحد الأدنى للضريبة، من مبلغ الضريبة على مجموع الدخل.

ث- الإقرار بالدفعات المقدمة على الحساب

يجب أن يتضمن الإقرار السنوي بمجموع الدخل الذي يدلي به المحامون قبل فاتح ماي من كل سنة كذلك الدفعات المقدمة على الحساب المؤداة برسم الضريبة على الدخل خلال السنة المحاسبية المختتمة وفق أحكام المادة 173-III من المدونة العامة للضرائب.

ج- الإدلاء بلوائح الملفات المسجلة باسم المحامي

تدلي السلطة الحكومية المكلفة بالعدل بلوائح الملفات المسجلة باسم المحامي لإدارة الضرائب وفق نموذج تعده الإدارة يتضمن البيانات المتعلقة خصوصا بهويته وتعريفه الضريبي وعدد القضايا المسجلة باسمه.

ح- توضيح معالجة بعض الجوانب الخاصة بمهنة المحاماة

1. النظام الجبائي المطبق على المحامي الذي يمارس مهنته في إطار مشاركة أو مساكنة

على غرار محام مستقل يمارس المهنة بصفة فردية، يخضع المحامي الذي يمارس مهنته مع محامين آخرين، إما في إطار مشاركة أو في إطار المساكنة المهنية وفقا لأحكام القانون رقم 28-08 المتعلق بتعديل القانون المنظم لمهنة المحاماة، بصفة فردية، للضريبة على الدخل وفق قواعد القانون العام.

وهكذا، في حالتي المشاركة أو المساكنة المذكورتين أعلاه، يجب على كل محام أن يمسك المحاسبة الخاصة به وفقاً للتشريع والتنظيم الجاري به العمل، ويتم تحديد الحصيلة الخاضعة للضريبة مع مراعاة حصته من العائدات والتكاليف المتعلقة بممارسة المهنة.

2. النظام الجبائي المطبق على المحامين المساعدين

بموجب القانون رقم 28-08 المتعلق بتعديل القانون المنظم لمهنة المحاماة، لا يجوز للمحامين المساعدين المرخص لهم من قبل مجلس

المحامين أن يمارسوا مهامهم باسمهم إلا بعد الحصول على رخصة من صاحب مكتب المحاماة أو في إطار المساعدة القضائية.

وفي هذا الصدد فإن الأجر المدفوع للمحامي المساعد الملحق بمكتب أحد الزملاء دون التدخل في ملفات هذا المكتب والذي لا يمارس مهامه باسمه الخاص، يعتبر من الناحية الجبائية دخلاً خاضعاً للضريبة على الدخل في فئة دخول الأجور.

وفي الحالة التي يمسك فيها هذا المحامي المساعد ملفات لحسابه الخاص، فإن الأتعاب التي يتقاضاها فيما يتعلق بهذه الملفات تدخل في نطاق تطبيق الضريبة على الدخل برسم الدخول المهنية. وفي هذه الحالة، يجب عليه أن يمسك محاسبة وفقا لقواعد القانون العام بالنسبة لهذه الملفات وأن يمتثل لجميع الالتزامات الضريبية المنصوص عليها في النظام الجديد للمحامين المبين أعلاه.

3. النظام الجبائي المطبق على المحامين المتمرنين

يعتبر المحامي المتمرن من الناحية الجبائية كمساعد يخضع لنفس المعاملة الجبائية للأجير، بالنظر للعلاقة التي تربطه بالمحامي. وعليه، فإن أجر المحامي المتمرن يدخل في نطاق تطبيق الضريبة على الدخل برسم دخول الأجور سواء كان الأجر يتألف من مرتب أو تعويض أو نسبة مئوية من الأرباح أو رقم الأعمال.

4. الإثباتات التي يجب تقديمها لبعض تكاليف المحامين

على غرار جميع الخاضعين للضريبة على الدخل وفق نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة ، يجب على المحامين إثبات عملية كل شراء لسلع أو خدمات منجزة من لدن مورد خاضع للرسم المهني بواسطة فاتورة أو أية وثيقة لها قوة الإثبات محررة باسمهم، كما هو منصوص عليه في بالمادة 146 من المدونة العامة للضرائب.

أما فيما يخص المشتريات أو المقتنيات والخدمات التي تتم لدى البائعين غير الخاضعين للرسم المهني والذين لا يصدرون فواتير، يجب على المحامي أن يحرر أمرا بالنفقات يحمل وجوبا اسم وعنوان البائع ورقم البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية البائع وطرق الشراء والإقتناء.

وتخصم نفقات التنقل والمهام والبعثات والاستقبالات من الحصيلة الخاضعة للضريبة، شريطة أن يتم إثباتها من خلال طبيعة أو أهمية النشاط، كما يجب صرفها في إطار ولمصلحة المهنة المزاولة.

أمثلة توضيحية

المثال الأول:

سجل محام مقيد بجدول الرسم المهني منذ سنة 2014، باسمه 170 ملفاً خلال سنة 2023.

واستخلص مجموع أو جزء مبلغ الأتعاب المتعلقة ب 140 ملفاً، حيث أن 20 ملفا يتعلق بالمقالات المتعلقة بالأوامر المبنية على الطلبات والمعاينات المقدمة وفق أحكام المادة 148 من قانون المسطرة المدنية.

خلال نفس السنة أنجز المحامي المذكور المعاملات التالية:

- قام المحامي بالأداء التلقائي لدى كاتب الضبط بصندوق المحكمة للدفعات المقدمة على الحساب والمتعلقة ب 80 قضية، حيث تساوي كل دفعة مبلغ 100 درهم، والتي تقاضى مجموع أو جزء من الأتعاب المتعلقة بها. المبلغ الإجمالي لتلك الدفعات هو 8.000 درهم؛
- استخلص المحامي أتعابا من لدن مقاولة تأمين يقدر مبلغها ب 25.000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة. مبلغ الضريبة المحجوزة في المنبع في هذا الصدد هو 2.500 درهم.

احتساب الدفعة السنوية المقدمة على الحساب

قبل انصرام شهر يناير 2024؛ يجب على المحامي المعني بالأمر أن يدلي بلوائح الملفات المسجلة باسمه لإدارة الضرائب، وفق نموذج تعده الإدارة لهذا الغرض.

تتضمن هذه اللوائح البيانات التالية :

- عدد القضايا المسجلة باسمه : 170 قضية؛
- عدد القضايا المستثناة من واجب أداء الدفعات والمتمثلة في 20 قضية؛
- عدد القضايا غير المستثناة والتي تم استخلاص مجموع او جزء من أتعابها والمتمثلة في 120 قضية؛
- عدد القضايا التي سبق أن كانت موضوع أداء دفعات مقدمة على الحساب لدى كاتب الضبط بصندوق المحكمة، وهي 80 قضية.

وبالتالي، خلال شهر يناير 2024، يجب على المحامي المذكور الأداء تلقائيا لدى قابض إدارة الضرائب للدفعة المقدمة على الحساب، باعتبار عدد القضايا

المسجلة باسمه، والتي استخلص في شأنها مجموع أو جزء من مبلغ الأتعاب خلال سنة 2023؛ باستثناء تلك التي سبق أن كانت موضوع أداء مسبق لمبلغ دفعات مقدمة على الحساب لدى كاتب الضبط، المضروب في 100 درهم أي:

(120 - 80) x 100درهم = 4000 درهم

◂ استنزال مبلغ الدفعات المقدمة على الحساب

لنفترض أن المحامي المعني بالأمر حقق برسم السنة المحاسبية 2023 رقم معاملات دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة بلغ 420.000 درهم.

تصفية الحد الأدنى للضريبة (CM)

مبلغ الحد الأدنى للضريبة المستحق = رقم المعاملات دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة × 4 % =

420 000 × 4 % = 16 800 درهم

مبلغ الحد الأدنى للضريبة الواجب أداؤه قبل فاتح فبراير 2024، بعد استنزال مبلغ الدفعات المقدمة على الحساب المدفوعة، وكذا مبلغ الضريبة المحجوزة في المنبع برسم الأتعاب هو:

16 800 - (8 000 + 4 000 + 2 500) = 2 300 درهم

يبقى مبلغ الحد الأدنى للضريبة المستحق (16 800درهم) قابلا لاستنزال من مبلغ الضريبة على الدخل المطابق للدخل المهني.

◂ الإقرار السنوي بمجموع الدخل واحتساب الضريبة على الدخل المستحقة

قبل فاتح ماي 2024، يجب على المحامي أن يدلي بإقرار سنوي بمجموع الدخل وأن يصرح بدخله المهني المحدد، باعتبار ما زاد من العائدات على التكاليف في السنة المحاسبية التي وقع الالتزام بها أو تحملها لما يتطلبه النشاط المفروضة عليه الضريبة، وفق قواعد القانون العام.

لنفترض أن المحامي المعني بالأمر يتوفر برسم سنة 2023 ، بالإضافة الى دخله المهني المحدد في 240 000 درهم ، على دخل عقاري إجمالي قدره 55.000 درهم، ناتج عن كراء شقة معدة للسكن.

تحديد الدخل الإجمالي المفروضة عليه الضريبة

الدخل المهني = 240 000 درهم

الدخل العقاري الصافي = 55 000 - (55 000 × 40 %) = 33 000 درهم

الدخل الإجمالي المفروضة عليه الضريبة :240 000 + 33 000 = 273 000 درهم

تصفية الضريبة

الضريبة على الدخل المستحقة = (273 000 × 38%) - 24 400 = 79 340 درهم

مبلغ الضريبة على الدخل المطابق للدخل المهني:

(79 340 × 240 000) / 273 000 = 69 749, 45 درهم

مبلغ الضريبة على الدخل المطابق للدخل العقاري:

79 340 - 69 749, 45 = 9 590، 55 درهم

يحدد مبلغ الضريبة على الدخل المفروض أداؤه، قبل فاتح ماي 2024 بعد استنزال مبلغ الحد الأدنى للضريبة المستحق من جزء مبلغ الضريبة على الدخل المطابق للدخل المهني:

الضريبة على الدخل المستحقة:

(69 749, 45 - 16 800) + 9 590, 55 درهم = 62 540 درهم

المثال الثاني:

لنفترض أن نفس المحامي أنجز برسم السنة المحاسبية 2023، رقم معاملات دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة يقدر ب 250 000 درهم، إلى جانب دخل مهني (الحصيلة المفروضة عليها الضريبة) محدد في 90 000 درهم.

تصفية الحد الأدنى للضريبة (CM)

مبلغ الحد الأدنى للضريبة المستحقة = رقم المعاملات دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة × 4%=250 000× 4%= 10 000 درهم.

في هذه الحالة تخصم الدفعات المقدمة على الحساب من مبلغ الحد الأدنى للضريبة:

10 000 - (8 000 + 4 000) = 2 000- دهم

يبقى مبلغ الدفعات المقدمة على الحساب التي لم يتم استنزالها من الحد الأدنى للضريبة (2 000 دهم)، قابلا للاستنزال من مبلغ الضريبة على الدخل المطابق للدخل المهني.

◂ الإقرار السنوي بمجموع الدخل واحتساب الضريبة على الدخل المستحقة

يجب على المحامي قبل فاتح ماي 2024، إيداع الإقرار السنوي بمجموع الدخل والتصريح بدخله المهني الذي يبلغ 90 000 درهم ودخله العقاري المحدد في 55 000 درهم.

تحديد الدخل الإجمالي المفروضة عليه الضريبة

الدخل المهني = 90 000 درهم

الدخل العقاري الصافي = 55 000 - (55 000 x 40 %) = 33 000 درهم

الدخل الإجمالي المفروضة عليه الضريبة: 90 000 + 33 000 = 123 000 درهم

تصفية الضريبة

الضريبة على الدخل المستحقة =(123 000 x 34%)- 17 200 = 24 620 درهم

مبلغ الضريبة على الدخل المطابق للدخل المهني:

(24 620 x 90 000) / 123 000 = 18.014,63 درهم

مبلغ الضريبة على الدخل المطابق للدخل العقاري:

24 620 - 18.014,63 = 6 605 , 37 درهم

يحدد مبلغ الضريبة على الدخل المفروض أداؤها، قبل فاتح ماي 2024 بعد:

- استنزال مبلغ الحد الأدنى للضريبة المستحق من جزء مبلغ الضريبة على الدخل المطابق للدخل المهني:

10.000 - 18.014,63= 8.014,63 درهم

- استنزال مبلغ الدفعات المقدمة على الحساب التي لم يتم استنزالها من الحد الأدنى للضريبة، من الجزء المتبقي من مبلغ الضريبة على الدخل المطابق للدخل المهني:

8.014,63 - 2 000 = 6.014,63 درهم

- استنزال الضريبة المحجوزة في المنبع برسم المكافآت المخولة للغير المقدرة في 2 500 درهم والتي لم يتم استنزالها من مبلغ الحد الأدنى للضريبة، من مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي.

الضريبة على الدخل المستحقة

(6.014,63 +6.605,37) - 2 500= 10 120 درهم

الضريبة المحجوزة في المنبع بالنسبة للمكافآت المخولة للغير

• المكافآت المخولة للغير

يراد بالمكافآت المخولة للغير الخاضعة للحجز في المنبع بالنسبة للمحامين الأتعاب أو المكافآت من نفس النوع المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الأشخاص الاعتباريين أو الذاتيين المحددة دخولهم وفق نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو نظام النتيجة الصافية المبسطة والمتوفرين في المغرب على مقر اجتماعي أو موطن ضريبي أو مؤسسة ترتبط بها الحاصلات المدفوعة.

ويراد بالتقييد في الحساب التقييد في الحسابات الجارية للشركاء أو الحسابات الجارية البنكية للمستفيدين أو الحسابات الجارية المتفق عليها كتابة بين الأطراف.

• سعر الضريبة المحجوزة في المنبع

تخضع الأتعاب التي يتقاضاها المحامون للضريبة المحجوزة في المنبع بسعر 10%.

• استخلاص الضريبة المحجوزة في المنبع واستنزالها

تخضع الأتعاب التي يدفعها الأشخاص الاعتباريون الخاضعون للقانون العام أو الخاص و الأشخاص الذاتيون المحددة دخولهم وفق نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو نظام النتيجة الصافية المبسطة للمحاميين، للضريبة على الدخل عن طريق حجزها في المنبع لحساب الخزينة .

يجب أن يدفع مبلغ الضريبة المحجوزة لدى إدارة الضرائب من طرف الأشخاص المشار إليهم أعلاه، قبل انصرام الشهر الموالي للشهر الذي تم فيه الحجز في المنبع. يتم دفع مبلغ الضريبة بواسطة ورقة إعلام وفق نموذج تعده الإدارة.

ويتم استنزال الضريبة المحجوزة في المنبع من مبلغ الضريبة على الدخل مع الحق في الاسترجاع.

ملحوظة:

إذا كان مجموع المبالغ المحجوزة في المنبع والمدفوعة إلى الخزينة من لدن الأشخاص المشار إليهم أعلاه، يتجاوز مبلغ الضريبة المطابق لمجموع الدخل السنوي للخاضع للضريبة، فإن المحامي يستفيد تلقائيا من استرداد الضريبة. ويجب أن يتم الاسترداد المذكور قبل نهاية السنة المتعلقة بالإقرار، ويحسب استنادا إلى الإقرار بمجموع الدخل الخاضع للضريبة المشار إليه في المادة 82 من المدونة العامة للضرائب.

"يعتبر هذا الدليل وثيقة مبسطة ولا يمكنه من حيث التطبيق أن يحل محل النصوص التشريعية والتنظيمية وكذا المناشير والدوريات الجاري بها العمل."

شارع الحاج أحمد الشرقاوي
- أكدال ، الرباط
+212 5 37 27 37 27
www.tax.gov.ma
@daribatouna

المديرية العامة للضرائب
ⵜⴰⵎⴰⵍⵍⴰ ⵜⴰⵎⴰⵜⴰⵢⵜ ⵏⵉⵙⵖⵉⴰⵢⵏ
DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

· Annexes documentaires ·

Transcription arabe | Traduction française